

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

الجارية أزلتُ بكارتها و هو الافتضاض قيل هو مأخوذ من قولهم نعم (ما أفرغت) أي ابتدأت .

و (فرعونُ) فعلون أعجمي و الجمع (فرعاءنةُ) قال ابن الجوزي وهم ثلاثة فرعون الخليل واسمه سنان و فرعون يوسف و اسمه الريان بن الوليد و فرعون موسى و اسمه الوليد بن مصعب .
فرغ .

من الشغل (فرُوغا) من باب قعد و (فرغَ يفرغُ) من باب تعب لغة لبني تميم و الاسم (الفرأغُ) و (فرأغتُ) للشيء وإليه قصدت و (فرأغَ) الشيء خلا و يتعدى بالهمزة و التضعيف فيقال (أفرأغتهُ) و (فرأغتهُ) و (أفرأغَ) عليه الصبر (إفرأغا) أنزله عليه و (أفرأغتُ) الشيء صبته إذا كان يسيل أو من جوهر ذائب و (استفرأغتُ) المجهود أي استتقصيتُ الطاقة .
فرأقتُ .

بين الشيء (فرأقا) من باب قتل فصلت أبعاضه و (فرأقتُ) بين الحق و الباطل فصلت أيضا هذه هي اللغة العالية و بها قرأ السبعة في قوله تعالى (فافرقُ بيئنا و بيئنا القومِ الفاسقين) و في لغة من باب ضرب و قرأ بها بعض التابعين وقال ابن الأعرابي (فرأقتُ) بين الكلامين (فرأقتُ) مخفف و (فرأقتُ) بين العبدین (فرأقتُ) مثل فجعل المخفف في المعاني و المثل في الأعيان و الذي حكاه غيره أنهما بمعنى و التثقيل مبالغة قال الشافعي إذا عقد المتبايعان (فرأقتُ) عن تراضٍ لم يكن لأحدهما ردٌ إلا يعيب أو شرط فاستعمل (الفرأقا) في الأبدان وهو مخفف وفي الحديث (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) يحمل على (التفراق) و الأبدان و الأصل ما لم (تفراقا) أبدانهما لأنه الحقيقة في وضع (التفراق) و أيضا فالبايع قبل وجود العقد لا يكون بائعا حقيقة و في حديث (البيعان بالخيار حتى يتفرقا) وقال بعض العلماء معناه حتى (تفترقا) أقوالهما و ألغى خيار المجلس و هذا التأويل ضعيف لمصادمة النص و لأن الحديث يخلو حينئذ عن الفائدة إذ المتبايعان بالخيار في مالهما قبل العقد فلا بد من حمله على فائدة شرعية تحصل بالعقد وهي خيار المجلس على أن نسبة (التفراق) إلى الأقوال مجاز و هو خلاف الأصل و أيضا فهما إذا تبايعا و لم ينتقل أحدهما من مكانه يصدق أنهما لم (يتفرقا) فدل على أن المراد

(تَفَرُّقٌ) الأبدان كما صرّح به في الحديث وقد ارتكب في هذا الحديث مجاز الإسناد ومجاز تسميتهما بائعين قبل العقد و أخلى الحديث عن فائدة شرعية بعد العقد و معلوم أن الحمل على الحقيقة أولى من تركها إلى المجاز